

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية : معسكر
دائرة : بوحنيقية
بلدية : حسين

إعلان عن المنح المؤقت رقم 2025/05

N.I.F 098429045041622

ان رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية حسين

طبقا لأحكام المادة 65 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 02 دي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتنظيم وتفويضات المرفق العام و نص القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية،
ينهي كافة المتعاهدين المشاركين في الإعلان عن طلب عروض مفتوح مع اشتراط قدرات دنيا رقم 2025/05 المعلن عنها في الجرائد اليومية جريدة الشباب باللغة العربية بتاريخ 2025/10/21 وجريدة le Quotidien d'oran باللغة الفرنسية بتاريخ 2025/10/22 والمتعلقة بعملية تموين المطاعم المدرسية لبلدية حسين بالمواد الغذائية لسنة 2026
الحصة 01: المواد الغذائية العامة – الحصة 02: الخضر و الفواكه الطازجة – الحصة 03: اللحوم البيضاء الطازجة والبيض الطازج
بأن لجنة تقييم العروض طبقا لمعايير دفتر الشروط تم المنح المؤقت للعملية المذكورة أعلاه كما يلي

الرقم	عنوان العملية		اسم وعنوان الممول	نقطة العرض التقني 50/ 50	المبلغ بكل الرسوم د.ج		الملاحظة
					المبلغ الأدنى	المبلغ الأقصى	
01	تموين المطاعم المدرسية لبلدية حسين بالمواد الغذائية لسنة 2026	الحصة 01: المواد الغذائية العامة	بالطيب عبد الغاني معسكر	50/40	5.854.900.00	8.925.500.00	موهل تقنيا وأقل عرض
		الحصة 02: الخضر و الفواكه الطازجة	بالطيب عبد الغاني معسكر	50/40	5.568.000.00	11.169.000.00	موهل تقنيا وأقل عرض
		الحصة 03: اللحوم البيضاء الطازجة والبيض الطازج	بالطيب عبد الغاني معسكر -	50/40	2.265.000.00	5.086.000.00	موهل تقنيا وأقل عرض
	المجموع				13.687.900.00	25.180.500.00	

كما يدعوا كافة المتعهدين الراغبين في الاطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم التقنية و المالية بالتقرب إلى مصالح البلدية في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام ابتداء من تاريخ اليوم الأول لنشر الإعلان عن المنح المؤقت.
طبقا لأحكام المادتين 73-82 من المرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، وكذا المادة 56 من القانون 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 05 أوت سنة 2023، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يمكن للمتعهدين أن يقدموا طعنا لدى لجنة الصفقات للبلدية في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ نشر الإعلان عن المنح المؤقت ، و إذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، يمدد التاريخ المحدد لرفع الطعن إلى يوم العمل الموالي.

حسين يوم : 2025/11/09

رئيس المجلس الشعبي البلدي